

تاج العروس من جواهر القاموس

جمْع عَرَبِيٌّ وَهِيَ النَّفْسُ . وَمِنَ الْمَجَازِ : النَّفْخَةُ مِنَ الْأَلْبَانِ : الْمَخْضَةُ وَقَدْ
نَفَخَ اللَّبَنُ نَفْخَةً إِذَا مَخَضَهُ مَخْضَةً . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : مِنَ الصُّرُوعِ
النَّفْخُوحُ أَيُّ كَصَبُورٍ وَهِيَ الَّتِي لَا تَحْبِسُ لَبَنَهَا . وَمِنَ النَّفْخِ : مَا تُخْرِجُ
لَمَبْنَهَا مِنْ غَيْرِ حَلَابٍ وَهُوَ مَجَازٌ . وَالنَّفْخُوحُ مِنَ الْقَسِيٍّ : الطَّارُوحُ وَهِيَ
الشَّدِيدَةُ الدَّفْعُ وَالْحَفْزُ لِلْسَّهْمِ حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ زَوْقِيلُ : بِعَيْدَةِ الدَّفْعِ
لِلْسَّهْمِ كَمَا فِي الْأَسَاسِ وَهُوَ مَجَازٌ كَالنَّفْخِ وَالْمِنْفَخَةِ وَهُمَا اسْمَانِ لِلِقَوْسِ . وَفِي
التَّهْذِيبِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : النَّفْخُ : الذَّبُّ عَنْ الرَّجْلِ وَقَدْ نَافَخَهُ إِذَا كَانَا
فَحَهُ وَخَاصَمَهُ كَنَافَخَهُ . وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ جَبْرِيلَ مَعَ حَسَّانَ مَا
نَافَخَ عَنِّي أَيُّ دَافَعَ . وَالْمُنَافَخَةُ وَالْمُكَافَحَةُ : الْمُدَافَعَةُ وَالْمُضَارَبَةُ وَهُوَ
مَجَازٌ . يَرِيدُ بِمُنافَحَتِهِ هَجَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَمُجَاوَبَتَهُمْ عَلَى أَشْعَارِهِمْ . وَفِي حَدِيثٍ
عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صِفِّينَ نَافَخُوا بِالطُّبَا أَيُّ قَاتَلُوا بِالسُّيُوفِ . وَأَصْلُهُ
أَنَّ يَنْقَرُبُ أَحَدُ الْمُقَاتِلِينَ مِنَ الْآخَرِ بِحَيْثُ يَصِلُ نَفْخُ كُلٍّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى
صَاحِبِهِ وَهِيَ رِيحُهُ وَنَفَسُهُ . وَالْإِنْفَاخَةُ بِكسر الهمزة وَهُوَ الْأَكْثَرُ كَمَا فِي الصَّحَاحِ
وَالْفَصِيحِ وَصَرَّحَ بِهِ ابْنُ السَّكَّكِتِ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ فَقَالَ : وَلَا تَقُلْ أَنْفَخَةَ بَفَتْحِ
الْهَمْزَةِ . قَالَ شَيْخُنَا : وَهَذَا الَّذِي أَنْكَرُوهُ قَدْ حَكَاهُ ابْنُ التَّيَّانِيِّ وَصَاحِبُ الْعَيْنِ .
وَقَدْ تُشَدُّدُ الْحَاءُ . فِي هَامِشِ الصَّحَاحِ مَنْقُولًا مِنْ خَطِّ أَبِي زَكْرِيَّا : وَهُوَ أَعْلَى . وَفِي
الْمُصْبَاحِ : هُوَ أَكْثَرُ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَّكِتِ : هِيَ اللَّغُوعَةُ الْجَيِّدَةُ . وَقَدْ تُكْسَرُ الْفَاءُ
وَلَكِنْ الْفَتْحُ أَخَفُّ كَمَا فِي اللِّسَانِ . وَالْمِنْفَخَةُ بِالْمِيمِ بَدَلُ الْهَمْزَةِ وَالْبِنْفَخَةُ
بِالْمُوحِدَةِ بَدَلًا عَنْ الْمِيمِ حَكَاهُمَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَالْقَزَّازُ وَجَمَاعَةٌ . قَالَ ابْنُ
السَّكَّكِتِ : وَحَصَّرَنِي أَعْرَابِيَّانِ فَصِيحَانِ مِنْ بَنِي كِلَابٍ فَقَالَ أَحَدُهُمَا : لَا أَقُولُ
إِلَّا إِنْفَخَةَ وَقَالَ الْآخَرُ : لَا أَقُولُ إِلَّا مِنْفَخَةَ . ثُمَّ افْتَرَقَا عَلَى أَنَّ يَسْأَلَانِ
عَنْهُمَا أَشْيَاخَ بَنِي كِلَابٍ فَاتَّصَفَتَا جَمَاعَةٌ عَلَى قَوْلِ ذَا وَجَمَاعَةٌ عَلَى قَوْلِ ذَا فَهَمَا
لِغَتَانِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ اللَّيْثِ : الْإِنْفَخَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا لَذِي كَرِشٍ وَهُوَ شَيْءٌ
يُستَخْرَجُ مِنْ بَطْنِ الْجَدْيِ الرَّضِيعِ أَصْفَرُ فَيُعَصَّرُ فِي صُوفَةٍ مُبْتَلَاةٍ فِي اللَّبَنِ
فَيَغْلُطُ كَالْجُبْنِ . وَالْجَمْعُ أَنْفَاخُ قَالَ الشَّامَخُ : .
وَإِنْ زَالَ لِمَنْ قَوْمٌ عَلَى أَنَّ ذَمَمْتَهُمْ ... إِذَا أَوَلَمُوا لَمْ يُؤْلِمُوا
بِالْأَنْفَاخِ

